



## مُلَجُّجُ الوَقَائِعِ المِصْرِيَّةِ

العدد ٨٧ الصادر في ليوم الاثنين ٢ رمضان سنة ١٣٧١ ( ٢٦ مايو سنة ١٩٥٢ )

رُسمنا بما هو آت :

شادة لوحيدة - لوقوف على اتفاق النقل الجوي المنتظم بين الحكومة الملكية المصرية وحكومة الامبراطورية الاثيوبية الموقع بالقاهرة في ١٩ مارس سنة ١٩٥٢ والملاحق نصه بهذا القانون ما

صدر بقصر المنزه في ٢٨ شعبان سنة ١٣٧١ ( ٢٢ مايو سنة ١٩٥٢ )

شاروق

لحامر حفرة شاحب لجلالة

لؤيس شجلس الوزراء

محمد شجيب لملالي

لوزير لالخارجية

شمحمد شهد الخالق شسونه

ششتر نصر الاتفاقية فيما به مع مرسوم الاصدار

شرسوم بقانون لرقم ٧١ لسنة ١٩٥٢

بفتح اعتماد اضافي في ميزانية المدة المالية ( مارس - يونيه سنة ١٩٥١ )

شحن شاروق لالاول ملك شصر ولسودان

شبعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ؛

لوعلى القانون رقم ١٤٦ لسنة ١٩٥١ ؛

لؤبناء على ما عرضه علينا وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رُسمنا بما هو آت :

شادة ١ - لفتح في ميزانية جامعة ابراهيم باشا الكبير من المسدة المالية ( مارس - يونيه سنة ١٩٥١ ) الباب الأول ( ماهيات واجر ومرتبات ) اعتماد اضافي قدره ١١٠٠ ج ( الف ومائة جنيه ) لمواجهة العجز في هذا الباب ويؤخذ هذا الاعتماد من وفور الباب الثاني من ميزانية الجامعة .

شادة ٢ - ليزاد الاعتماد الاضافي المفتوح في الباب الرابع ( اعانة فلاء المعيشة ) من ميزانية الجامعة بالقانون رقم ١٤٦ لسنة ١٩٥١ من ١٨١٠٠ ج الى ١٩٢٠٠ ج .

شرسوم بقانون لرقم ٦٩ لسنة ١٩٥٢

بالموافقة على الاتفاقيات الدولية لحماية ضحايا الحرب الموقعة بجنيف في ١٢ أغسطس سنة ١٩٤٩

شحن شاروق لالاول ملك شصر ولسودان

شبعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ؛

لؤبناء على ما عرضه علينا وزير الخارجية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رُسمنا بما هو آت :

شادة لوحيدة - لوقوف على الاتفاقيات الدولية لحماية ضحايا الحرب الموقعة خصوصاً بهذا القانون والموقعة بجنيف في ١٢ أغسطس سنة ١٩٤٩ ومى\* :

( ١ ) اتفاقية جنيف لتحسين حالة الجرحى والمرضى بالقوات المسلحة في الميدان .

( ٢ ) اتفاقية جنيف لتحسين حالة المرضى والفرق بالقوات المسلحة في البحار .

( ٣ ) اتفاقية جنيف الخاصة بمعاملة أسرى الحرب .

( ٤ ) اتفاقية جنيف الخاصة بحماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب

صدر بقصر المنزه في ٢٨ شعبان سنة ١٣٧١ ( ٢٢ مايو سنة ١٩٥٢ )

شاروق

لحامر حفرة شاحب لجلالة

لؤيس شجلس الوزراء

محمد شجيب لملالي

لوزير لالخارجية

شمحمد شهد الخالق شسونه

ششتر نصر الاتفاقيات فيما به مع مرسوم الاصدار

شرسوم بقانون لرقم ٧٠ لسنة ١٩٥٢

بالموافقة على اتفاق النقل الجوي المنتظم بين الحكومة الملكية المصرية وحكومة الامبراطورية الاثيوبية الموقع بالقاهرة في ١٩ مارس سنة ١٩٥٢

شحن شاروق لالاول ملك شصر ولسودان

شبعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ؛

لؤبناء على ما عرضه علينا وزير الخارجية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛